

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



الدليل الإجرائي

لقرار توظيف مهن الطيران

المرخصة

ذو القعدة 1443هـ

المحتويات

1. المقدمة والغرض من الدليل 4
2. التعريفات 5
3. الشروط العامة لقرار التوظيف 6
 - 3.1 النسب المفروضة 6
 - 3.2 المهن المستهدفة والنسب الملزمة 6
 - 3.3 سريان القرار والنسب الملزمة 7
 - 3.4 الاعتماد المهني 7
 - 3.5 آلية احتساب نسب التوظيف 7
 - 3.6 تاريخ تطبيق قرار التوظيف 7
 - 3.7 فترة السماح 8
4. برامج الدعم والتوظيف 8
5. آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية 9
6. الأسئلة الشائعة 10



1. المقدمة والغرض من الدليل

حرصًا من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على توفير فرص عمل محفزة ومنتجة ومستقرة للمواطنين والمواطنات في مختلف مناطق المملكة، ورفع مستوى مشاركتهم في سوق العمل، وبناءً على توجه الوزارة في توظيف القطاعات واستهداف الأنشطة والمهن وفقاً لأهداف رؤية 2030، وإشارة للقرار الوزاري رقم (208818) وتاريخ (1443/11/23هـ) بشأن توظيف مهن الطيران المرخصة لتمكين الكوادر الوطنية من فرص العمل في القطاع الخاص.

ويعتبر هذا القرار ضمن مجموعة من قرارات التوظيف التي عملت عليها الوزارة بالتعاون والشراكة مع الجهات الحكومية والإشرافية المعنية لتوفير بيئة عمل مناسبة ومحفزة للكوادر البشرية الوطنية، وتوسيع دائرة المشاركة مع القطاع الخاص المتوافقة مع استراتيجية التوظيف المعنية بتنمية رأس المال البشري، وتعزيز المساهمة في المنظومة الاقتصادية، ولا يعتبر بديلاً أو متعارضاً مع قرارات التوظيف الصادرة سابقاً من قبل الوزارة.

وقد راعى القرار ظروف سوق العمل في الأنشطة المستهدفة وأعداد الباحثين عن عمل، وكذلك واقع القطاع الخاص وقدرته على استيعاب الكوادر البشرية.

تم إعداد هذا الدليل لتوضيح كافة تفاصيل قرار التوظيف بما في ذلك الأنشطة والمهن المستهدفة والشروط العامة، وبرامج الدعم التي تقدمها منظومة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، بالإضافة إلى الإجابة على التساؤلات الأكثر شيوعاً.

2. التعريفات

<p>يشير إلى مهن الطيران في هذا الدليل طبقاً للقرار الوزاري المختص بتوظيف مهن الطيران إلى جميع المهن المرخصة من قبل الهيئة العامة للطيران المدني للسماح بممارسة أنشطة الطيران، أو المسجلة في قاعدة بيانات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، أو التأمينات الاجتماعية.</p>	<p>مهن الطيران المرخصة</p>
<p>يقصد به قرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الخاص بتوظيف مهن الطيران المرخصة.</p>	<p>قرار التوظيف</p>
<p>يقصد بها نسبة عدد العاملين من السعوديين (في المهن المحددة) في المنشأة إلى العدد الإجمالي من العاملين سواء سعوديين أو غير سعوديين (في المهن المحددة) في المنشأة ذاتها</p>	<p>نسب التوظيف</p>
<p>هي كل كيان اعتباري وله ذمة مالية ومرخص له بمزاولة أنشطة الطيران</p>	<p>المنشآت المستهدفة</p>
<p>هي الفترة ما بين تاريخ نشر القرار الوزاري وتاريخ تطبيقه وتنفيذه، ويسمح للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على ما يُمكنها من تحقيق نسب التوظيف للوصول للمستهدف الخاص بها.</p>	<p>فترة السماح</p>
<p>يقصد بها برامج الدعم والتوظيف المقدمة من قبل منظومة الموارد البشرية لتحفيز القطاع ودعمه.</p>	<p>الدعم والتوظيف</p>

3. الشروط العامة لقرار التوظيف

3.1 النسب المفروضة:

يطبق قرار التوظيف على مرحلتين لجميع مهن الطيران المستهدفة في الجداول رقم (1) ورقم (2) حسب نسب التوظيف المحددة لكل مرحلة.

- **المرحلة الأولى:** تطبق نسب التوظيف في الجدول رقم (1) وتبدأ بتاريخ 1444/08/23 هـ .
- **المرحلة الثانية:** تطبق نسب التوظيف في الجدول رقم (2) وتبدأ بتاريخ 1445/08/23 هـ .

3.2 المهن المستهدفة والنسب الملزمة:

المرحلة الأولى:

الجدول رقم (1)

رمز المهنة	التصنيف السعودي الموحد للمهن	ترخيص الهيئة	نسبة التوظيف الملزمة
315401	مراقب جوي	مراقب جوي	%100
315301	ملاح جوي	مراقب جوي	%100
315402	منسق حركة ارضية	مرحل جوي	%100
315305	مساعد طيار	طيار تجاري - طيار خاص	%100
511101	مضيف طيران	مضيف جوي	%50
315304	طيار جناح ثابت	طيار نقل جوي	%60

المرحلة الثانية:

جدول رقم (2)

رمز المهنة	التصنيف السعودي الموحد للمهن	ترخيص الهيئة	نسبة التوظيف الملزمة
511101	مضيف طيران	مضيف جوي	%60
315304	طيار جناح ثابت	طيار نقل جوي	%70

3.3 سريان القرار والنسب الملزمة

يسري هذا القرار على جميع منشآت القطاع الخاص العاملة في السوق السعودي التي يعمل بها 5 عاملين فأكثر من العاملين في مهن الطيران والمحدد مسمياتها في جدول المهن المستهدفة، وفي حال استهداف مهن الطيران في قرارات سابقة أو قرارات لاحقة لمهنة أو مهن محددة بنسب مختلفة تماشياً مع تغييرات سوق العمل واحتياجاته فيتم تطبيق نسبة التوظيف الأعلى.

3.4 الاعتماد المهني

يشترط حصول العاملين في مهن الطيران المستهدفة على الاعتماد المهني من الهيئة العامة للطيران المدني، ولا يتم احتساب العاملين الغير المعتمدين من ضمن نسب التوظيف المفروضة.

3.5 آلية احتساب نسب التوظيف:

يتم مراعاة التفصيلات التالية عند تطبيق القرار: -

1. لا ينطبق القرار إلا على العاملين في مهن الطيران المستهدفة المنصوص عليها في الجداول رقم (1) ورقم (2).
2. لا ينطبق القرار على أي منشأة لديها عدد 4 عاملين فأقل في أحد مهن الطيران المستهدفة.
3. لا يتعارض القرار مع نسب التوظيف الأخرى التي تطبق على إجمالي العاملين في المنشأة حسب برنامج نطاقات.
4. عند احتساب نسبة توظيف يتم التقريب إلى العشرات، على سبيل المثال نسبة 50% في مهنة المضيف من إجمالي العاملين في المنشأة على نفس المهنة (من 0.49 فأقل يقرب إلى الصفر، ومن 0.5 فأعلى يقرب إلى 1).

3.6 تاريخ تطبيق قرار التوظيف

يتم تنفيذ القرار الوزاري الملزم بتوظيف مهن الطيران على النحو التالي:

- المرحلة الأولى 23 / 08 / 1444 هـ (9 أشهر من تاريخ صدور القرار)
- المرحلة الثانية 23 / 08 / 1445 هـ (12 شهر من تاريخ بداية المرحلة الأولى)

3.7 فترة السماح:

فترة السماح: هي الفترة ما بين تاريخ إصدار القرار الوزاري والبدء بتطبيق وتنفيذ القرار، ويمكن للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على ما يُمكنها من تحقيق نسب التوظيف للوصول للمستهدف الخاص بها. وسيتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها في هذا الدليل والعقوبات النظامية بعد انتهاء فترة السماح على جميع المنشآت غير الملتزمة بنسبة التوظيف.



4. برامج الدعم والتوظيف

سوف يتم تقديم حزمة من المحفزات والدعم تتعلق بمساندة منشآت القطاع الخاص في توظيف السعوديين تشمل البرامج التالية:

1. دعم عملية الاستقطاب والبحث عن العاملين المناسبين.
2. دعم عمليات التدريب والتأهيل الضرورية.
3. دعم عملية التوظيف والاستقرار الوظيفي.
4. أولوية الاستفادة من كافة برامج دعم التوظيف المتاحة لدى المنظومة.
5. برامج الدعم والتوظيف من خلال صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"

5. آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية

في حالة عدم تقييد المنشأة بنسبة التوظيف المحددة وفق القرار الوزاري والدليل الإجرائي، أو اسناد أي من مهام تلك المهن الموطنه الى عامل غير سعودي - بطريقة مباشرة او غير مباشرة - تحت أي مسمى وظيفي آخر، سيتم إيقاف خدمة رخص العمل وفقاً لأحكام المادة الخامسة والثلاثون من نظام العمل، و تطبيق العقوبات المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 92768 وتاريخ 5-5-1443هـ ، مع مراعاة ما يطرأ عليه من تعديلات " ، بالإضافة لإيقاف جميع التعاملات الإلكترونية آلياً للمنشأة (إصدار تأشيريات، نقل خدمة، تغيير مهنة).

الأجراء المطلوب	الضوابط
تغيير المهنة من	إيقاف
تغيير المهنة إلى	حسب ضوابط تغيير المهن
نقل الخدمة إلى المنشأة	إيقاف
نقل الخدمة من المنشأة	حسب ضوابط تغيير المهن
رخص العمل	إيقاف
الاستقدام	إيقاف

6. الأسئلة الشائعة

هل يطبق قرار التوظيف بالتوازي مع نطاقات؟

نعم، قرار التوظيف يطبق على المهن المستهدفة وكذلك العقوبات المنصوص عليها نظاماً بغض النظر عن نطاق المنشأة في نطاقات، أي أنه لا يؤثر نطاق المنشأة في نطاقات على احتساب نسبة التوظيف للمهن المستهدفة.

هل يطبق القرار على المسميات المهنية فقط أو على العمل الفعلي للعامل؟

يتم تطبيق القرار على المسميات المهنية والعمل الفعلي للعامل

هل يتعارض هذا القرار مع أي من قرارات التوظيف في المناطق؟

يتكامل هذا القرار مع ما ورد من قرارات في توظيف الأنشطة وفقاً لمذكرات التفاهم مع إمارات المناطق التي تم توقيعها ووفقاً للتواريخ الواردة بها، وفي حال وجود تباين في نسب التوظيف يتم تطبيق النسبة الأعلى.

هل سيتم تعديل نسبة التوظيف مستقبلاً؟

تعمل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على خفض معدل البطالة والمساهمة في توفير وظائف ملائمة للسعوديين من خلال عدة مبادرات يتم إطلاقها، ولتحقيق ذلك تراجع الوزارة بشكل دوري نسب التوظيف المطلوبة عبر إحصاء عدد الخريجين والباحثين عن عمل، وقدرة وسعة استيعاب سوق العمل، لضمان مشاركة الخريجين في سوق العمل بشكل تلقائي.



لمزيد من المعلومات، الرجاء التواصل مع

www.hrsd.gov.sa